

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٣ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية

وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بكنيسة نهضة القداسة الإنجيلية المقامة

براغب باشا - محافظة الإسكندرية ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٤١٦ هـ .

(الموافق ١٢ يونيه سنة ١٩٩٥ م) .

حسنى مبارك